



# مقر المحافظ إلى خان شيخون خلال ثلاثة أيام

## محافظ إدلب محمد نتوف لـ«الوطن»: نسبة زراعة القمح ١٠ إلى ٧٠ بالمئة ووضع المازوت فوق المقبول



كشف محافظ إدلب محمد نتوه  
سيتم نقل مقر مبىي المحافظ إلى  
خان شيخون خلال ثلاثة أيام،  
إلى أنه سيتم بعدها عودة باقى  
الخدمية إلى المنطقة تباعاً.

نحو لفت في تصريح خاص لـ «الإذاعة والتلفزيون»، في شبكة ميزان، شرقي زنجبار، المأهولة بالعبيد.

إلى بيوتهم خلال مدة أقصاها ش  
وفق جدول محدد وفقاً لتشغيل  
الماه سواء على الكهرباء أم الـ

يضمن تغذية منطقة خان شيخ  
الشرب بشكل دوري، موضحاً  
انقطاع المياه لسنوات عن المنط

الشبكة جراء الأضرار التي ألمت بالمجموعات الإرهابية أثناء وجودها في المنطقة خلال السنوات السابقة وأدت إلى مقتل وإصابة العديد من الأشخاص.

**١٠٠ ألف ليرة رسوم تسجيل وبدلات للسيارات اللبنانيّة والأردنيّة العاملة على خطوط النقل الخارجي  
أعضاء في «محافظة دمشق»: الضابطة الجمركيّة تقتدي  
لمثال وتصادر البضائع السوريّة بحجّة عدم وجود فوات**

- » العباس: أغلب سا
- » الميكرو باصات يبي
- » مخصصاتهم من الما
- » في السوق السوداء
- » ٦٠٠ ألف ليرة بدل
- » لكل سيارة في المط
- » استبدال غرامه لـ
- » إغلاق بـ ٥ آلاف بـ



التابعة لجهات القطاع النقابي بـ٥٠٠ ألف ليرة وللقطاع المهني ٣٠٠ ألف، على تحدد موقف السيارة الواحدة لجهات الخدمة الخاصة عدا المطاعم بـ٤٠ ألف ليرة وللمطاعم والأفراح بـ٦٠٠ ألف ليرة. وفرض التقرير غرامات مالية عن كل مخالفة ٢٠ ألف ليرة لمصلحة صاحبة المحافظة عند مغادرة أي مرکبة من أصولاً لدى مركز انطلاق لبنان وألوحد خارج القطر من دون الرجوع إلى المراكز أو المكاتب الحدودية التابع من أجل تنظيم اللوائح الاسمية «المدنية الأمنية» اللازم لها أصولاً. وزاد التقرير من الغرامات المالية للمر المخالفة في كل مراكز الانطلاق وللمرأة التي تقوم بتطبيق الركاب من خارج المدنية، ونص التقرير أنه تعدل نسبة العمولة التي تتضاعفها الهيئة الإدارية لمكتب ريف دمشق الشمالي لتصبح ٥ بالمئة كحد أقصى من المبالغ المحصلة من الآليات المغادرة من مع مدينة دمشق.

ونص التقرير أنه تعد نسبه العمولة التي ينبع منها على أن تتواءل النسبة من مركز انطلاق الشمال على أن تتواءل النسبة الشمالي لتصبح ٥ بالمئة كحد أقصى من سعة ٤٠ راكباً فما فوق والفاتنات الخ وذلك في العامة و ١٠ ألف ليرة لباقي الآليات. وأوصى التقرير بالتشدد بقمع مخالف الإجراءات الاحترازية لمكافحة فيروس كورونا، فأوصى بإغلاق كل محل مخالف للتعليمات الوقائية لمكافحة فيروس كورونا للمرة الأولى لمدة شهر ويمكن اتساعه إلى كل يوم من الإغلاق بغرامة مالية مقدار ١٠ ألف ليرة.

وأشار التقرير إلى أنه يتم وضع المحل المراقبة المستمرة، وفي حال التكرار مدة ثلاثة أشهر ويمكن الاستبدال عن كل إغلاق بغرامة مالية مقدارها ١٠ ألف ليرة.

وسمح التقرير للهيئات الإدارية المنتجة المشرفة على خطوط النقل إلى المحافظات وخارج القطر «السعودية والعراق ودول الخليج» ضمن المراكز الموجودة في دمشق بتضاعفي نسبة ١٠ بالمئة كحد أقصى من المبالغ المحصلة من الآليات المغادرة في حي الانطلاق على حسب خطه المسجل عليه في المركز، وتتوزع هذه النسبة بواقع ٥ بالمئة لمصلحة الهيئة الإدارية ومثلها لمصلحة محافظ دمشق بحسب موقع التقرير المالي الذي واستثنى التقرير الآليات المغادرة من مركز انطلاق السومرية حرصاً على تخفيف الأعباء المادية الملقاة على المواطنين لكون الريف الغربي وريف القنيطرة قريباً ومتاخدين مع مدينة دمشق.

وأوضح مدير الشركة العامة لكهرباء دمشق هيئتم بملء أن لدى الشركة ١٥ دورية كضابطة عملية تتبع الاستجرار غير المشروع لأحياء المدينة، كاشفاً أنه ظهر في يوم واحد ١٥ ضبطاً في منطقة الكباس، مؤكداً أنه تم إعداد دراسة اللازمة لإعادة تأهيل الكهرباء في حي التضامن علمًا أنه تم تزويد المنطقة بالكهرباء من عدة مراكز تحويل تخدمهما.

وفيما يتعلق بموضوع التقرير المالي الذي أقره مجلس المحافظة، فقد حدد رسوم استيفاء رسوم تسجيل وبدلات مالية للسيارات اللبنانية والأردنية العاملة على خطوط النقل الخارجي لدى مركز الانطلاق الغربي «السومرية» بـ ١٠ ألف ليرة بالنسبة للسيارات العامة ذات لوحات مرور للبنان أو الأردن والعاملة على خطوط النقل الخارجي لدى مركز الانطلاق الغربي إضافة إلى رسم بدل الخدمة عن السنة التي تم تسجيلها فيها سابقاً وهي ٥٠ ألف ليرة، كما يتم استيفاء ١٥ ألف ليرة لمصلحة صندوق المحافظة عن السيارات اللبنانية والأردنية المنقطعة عن العمل لأكثر من ستين في حال عدمتها التسجيل من جديد لدى مركز الانطلاق الغربي إضافة إلى رسوم بدل الخدمة مع الغرامات المتراكمة على السيارات عن سنوات الانقطاع سابقاً وهي ٧٥ ألف ليرة.

وعدل التقرير القرار ١٠٠ الخاص بتحديد بدلات إشغال السيارات العائد للقطاعين العام والخاص فحدد بدل الإشغال لموقف السيارة الواحدة لجهات القطاع العام الحكومي بمبلغ ١٥٠ ألف ليرة والتتابعة للسلك الدبلوماسي ٢٥٠ ألف ليرة.

كما يحدّد بدل الإشغال بمقدار ١٠٠ ألف ليرة لجهات القطاع العام لكهرباء دمشق وأوضحتها مع شبكة الصرف الصحي.

جذورها مع شبكة الصرف الصحي. وطالب أصحاب آخر بن بضرورة تعفيون العديد من خطوط النقل في مدينة دمشق، التي تعاني قلة المواصلات ما يسبب معاناة شديدة للمواطنين في عملية الانتقال، إضافة إلى إعادة فتح الحدائق ولو ساعدة الظهر فقط ليتسنى للعديد من الزائرين القديم إليها، إضافة إلى ضرورة أن يكون هناك عدالة في تقدير الكهرباء ومعالجة الإستجرار غير المشروع وإعادة تأهيل محطات الكهرباء في المناطق المتضررة من الإرهاب.

وأكد مندوب مدير الشركة العامة للنقل الداخلي أحمد أبورشيد أنه تمت زيادة الطاقة التشغيلية لباصات النقل الداخلي ليصل العدد إلى ١٤٠ باصاً وأنه بدأ العمل منذ الساعة الثالثة صباحاً وحتى السادسة عشرة من منتصف الليل إضافة إلى وجود عناصر إشراف على الخط.

وأشار أبورشيد إلى أنه تم لحظ العديد من المناطق التي هي حاجة أكثر من غيرها إلى الباصات، موضحاً أنه من المناطق التي يتم تدريسيها دمروه والماء وأشرفية الوادي وقرى الأسد وبسيطة وشعباً والمليحة وجديدة عرطوز وغيرها من المناطق إضافة إلى وجود شركة خاصة تخدم بعض الخطوط.

كما دعا عضو مجلس المحافظة عبد الله طناطرة إلى إيجاد آلية لضبط موضوع الدرجات التارية المختلفة داخل المدينة وذلك بمعالجه وضعيتها، وشدد عدد من أعضاء المجلس على ضرورة إيجاد حل لشجرة الكينا قطعه بتهمة إتلافها، حيث ثبتت ضررها

**حرمان ٦ طالباً وطالبة من التقدم للامتحان النظري  
 بكلية التمريض بجامعة حماة.. والعميد يوضح**

أو اثنين أو ثلاثة جلسات، ولكن أن يحضر الـ جلساتين بكل الفصل، وذلك أمر مرفوض لأنه لم يُعْلَمَاً لدراسة مقررها، مخالفًا بذلك الشرط الأول لم يُبْتَ للدراسة الجامعية.

وأوضح عميد الكلية، أن الطلاب الذين رفعت نتائج الامتحانات قوائم بأسائهم لحرمانهم من امتحان النظري، تجاوزوا الحد المسموح به في الـ ٩٠ جلسات الـ ١٠٠ بالنسبة للكليات، والغایب بنسبة ١٠٪ بالذات يجب أن يكون بعدن، وإذا تجاوزت نسبة الغایب ٢٥٪ بالذات فهما كان العذر جلسة خلال الفصل الأول من أصل ١١، وهذا يعني أنهم لم يأخذوا مادة علمية وعملية فكيف سيتقىدون للختام

الطالب، بينَ عميد كلية التمريض بجامعة حماة الدكتور عبد الحميد الملقي، أن قرار حرمان الطلاب من النسبة الـ ١٠٪ لامتحان النظري في نهاية الفصل الدراسي الأول لم يُبْت به بشكل نهائي بعد.

وقال: ولكن بحسب قانون الجامعة واللائحة الداخلية للكليات، يجب أن يحضر الطالب ٩٠ بالمائة من جلسات العملى، والغایب بنسبة ١٠٪ بالذات يجب أن يكون بعدن، يحرم الطالب من التقدم لامتحان النظري.

وأضاف: نحن كعمادة كلية قد نتساهل بالتعييب جلسة بينهم وبين الوصول إلى كلية لحضور العملي.

ولفتوا إلى أن الحرمان شمل طلاباً وطالبات من السنة الأولى للرابعة، ولقرارات التشريح التطبيقي، والصحة النفسية والعقلية، والمسنين، والأورام، والطب الشرعي.

وناشد الطلاب عمادة الكلية للرجوع عن قرارها والسامح لهم بالتقدم لامتحان النظري في تلك المقررات، رأفة بهم وبأحوال ذويهم، وتقديرًا للظروف الصحية والمادية التي كانت السبب الرئيسي لتعييبهم عن بعض جلسات العملى.

وأوضح العديد منهم بشكوى لـ «الوطن» أنهم تعفيوا عن عدة جلسات عملى مرغمين، بسبب نقشى جائحة كورونا، وإصابة بعضهم المثبتة بنتائج طبية من المشاكل، إضافة إلى ظروف النقل الصعبة، التي حالت